

وزارة النقل

قرار رقم ٥٣٧ لسنة ٢٠٠٣

صادر فى ٢٠٠٣/١٢/٤

وزير النقل

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ بشأن تنظيم وزارة النقل ؛
وعلى قرار وزير النقل والمواصلات رقم ٣٠ لسنة ١٩٩٩ «نقل بحرى» بشأن إنشاء
غرف الملاحة وتعديلاته ؛

وعلى ما عرضه علينا رئيس قطاع النقل البحرى ؛

قـرـر :

(المادة الاولى)

يضاف إلى مجلس إدارة كل غرفة ملاحة عضوين لتمثيل هيئة الميناء المختص
وقطاع النقل البحرى بالإضافة للأعضاء المنصوص عليهم بالمادة السادسة من قرار
وزير النقل والمواصلات رقم ٣٠ لسنة ١٩٩٩ ويصدر بتعيينهما قرار من رئيس قطاع
النقل البحرى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

وزير النقل

مهندس / حمدى الشايب